الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات
كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو ومعروف يقال للواحد والجمع
كذا في الفتح اسمعيل وهو ابراهيم الخليل عليهما السلام خصه ولده بالذكر
لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رضه انتفاعا على الرواية عنه قال
لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر الرقبين بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب
عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل ذكر في ما سبق للتهليل المذكور
اذا كان عشر اعتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب
فما الوجه قلنا يحمل الحديث السابق متأخرا في الورود وللشارع ان
يزيد في الثواب قال النووي في شرح صحيح مسلم هذا الجملة ولو زاد
عليها لزاد الثواب وليس هذا وامثاله من الورود التي لا يحس بمجاوزتها
وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل
ان تكون متوالية وان تكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره
وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من
الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا
رجل عمل اكثر منه باب عمل كاية له للمتا ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم
مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح
ماحيا للسيئات مقدرا بزبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم
منه اء يكون التسبيح افضل وقد قالوا افضل الذكر لا اله الا الله قلت
ذكر في مقابلة التهليل عشر رقاب وعتق رقبة يكفر جميع خطاياه
لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل
عليه عتق باقي الرقاب ولكونه في حرز من الشيطان وغيرها م طارق
بن اشيم رضه روى عنه سلم طارق بكسر الراء وبالقاف وكاشيم بفتح الهمزة وكون
الشين المعجمة وفتح الياء المثناة من تحت قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد

على بناء المجهول من روى الله اغاثه ترجمه مع انفرادهم عنها بها اهتماما بشانه
حرم ماله ودمه اي التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي
في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا في شرح النووي وقال الشيخ
التاج فيه لف ونشر مرتب قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه
على الله مرتب على قوله وكفر يعني من انكر بقلبه بما يعبده دون الله فان
ذلك لا يفيد على ثواب الا الله الى هنا كلامه لكن اولويته التوجيه الاول
غير خفية لان هذه العبارة لا تستعمل في معنى اعطاء الجزاء قال القاضي عياض
الحديث في حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد
فاذا قالوها يحكم بالاسلام ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوها
فبها ونعمت والا يحكم بارتدادهم اليهنا كلامه لكنه غير سديد لانه
لا يحكم بالاسلام احد الا بعد الشهادتين لما روى انه م قال امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم
واموالهم بل الوجه ان يحمل الحديث عاما ويقدر في الشهادة الاخرى
اما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
من قام رمضان اي احيا ليالي بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه
اذى التراويح فيها ايمانا اي تصديقا بثوابه واحتسابا اي اخلاصا نصبهما
على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير
معلومة فكيف يتصور احياءها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء
ليالي رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه ومجرد احيائها موازيا لاحياء سائر
ليالي م ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه م وله رواية
الاقليشي بضم الزبرة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة
من تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها من يقم ليلة القدر م
ابو هريرة رضه روى على من قتل دون ماله اي في مكان قريب منه لا دونه في المغرب

قوله وله رواية الاقليشي الخ